وجوه لجملة معاكيف يتقوم به صفة وجودية وان اراد انها تفيد متعلقها صفة اعتبارية فذلك مما لا نتنازع فيه ولا يتصور في ذكره
مزيد فايدة النوع الرابع في الكيفيات النفسانية القدرة وفيه مقاصد اربعة عشر بل ثلثة عشر كما ستطلع عليه الاول في تعريف القدرة وهي
صفة تؤثر وفق الارادة فخرج من هذا التعريف ايضا ما لا تؤثر كالعلم اذ لا تاثير له وان توقف تاثير القدرة عليه وخرج ايضا ما يؤثر لا وفق
الارادة كالطبيعة للبسايط العنصرية وقيل القدرة ما هو مبدا قريب للافعال المختلفة والمراد بالمبدا هو الفاعل المؤثر والقريب احتراز عن البعيد الذي
يؤثر بواسطة كالنفوس الحيوانية والنباتية فانها مبادي لافعال مختلفة مثل الانما والتغذية والتوليد لكنها بعيدة لكونها مبادي لها باستخدام
الطبايع والكيفيات هكذا قيل وفيه بحث لان المؤثر في تلك الافاعيل ان كان هو الطبايع والكيفيات دون النفوس النباتية والحيوانية كانت هذه
النفوس خارجة بقيد المبدا لانه الفاعل وان كان المؤثر فيها هو النفوس كانت الطبايع والكيفيات آلات لها لم تخرج بقيد القريب لان الفاعل
القريب قد يحتاج الى استعمال الالة وقد يقال مع استخدامها اياها انها يتقضيا للتاثير في تلك الافاعيل وبهذا الاعتبار اشبهت الفاعل كالقاسر
في الحركة القسرية فانه سخر طبع المقسور للتحريك فكانت بحسب ذلك داخلة في المبدا وخارجة بالقريب فالنفس الفلكية قدرة على التفسير الاول لانها
تؤثر وفق الارادة وهذا انما يصح اذا حمل الصفة على ما يتناول الجوهر والعرض معا كما تتناول القوة اياهما او يراد بالنفس الفلكية ما يكون صفة
للفلك لا النفس الجوهرية وان كان مستبعدا جدا دون التفسير الثاني لانها ليست مبدا لافاعيل مختلفة بل لفعل واحد على نسبة واحدة مع الشعور به
والنفس النباتية هكذا في النسخ المشهورة وقيل هو سهو من الناسخ لما مر من ان النفس النباتية ليست مبدا قريبا والصواب ان يقال
والقوة النباتية لكن ما في الكتاب موافق للمحصل وبالعكس فانها قدرة على التفسير الثاني لكونها مبدا قريبا لافاعيل مختلفة دون
التفسير الاول اذ لا شعور لها بافاعيلها واما القوة الحيوانية فقدرة على التفسيرين لكونها صفة مؤثرة وفق الارادة ومبدا
قريبا لافعال مختلفة والقوى العنصرية سواء اريد بها ما هو صورة مقومة لها في الاجسام البسيطة سمي طبيعة كالنارية والمائية وفي
الاجسام المركبة يسمى لذلك المركب كالصورة المبردة التي للافيون والمسخنة التي للفربيون او ما هو عرض قايم بها كالحرارة والبرودة
وقدرة على التفسيرين اذ لا ارادة لها ولا شعور وليست افعالها مختلفة بل على نهج واحد ويرد عليها اي على التفسيرين القدرة الحادثة
على راي مشايخ الاشاعرة فانها لا تؤثر في فعل اصلا فلا يدخل في التفسير الاول وليست مبدا لاثر قطعا فلا يدخل في التفسير الثاني
وان كان لها عندنا تعلق بالفعل يسمى ذلك التعلق كسبا والدليل على ان القدرة الحادثة ليست مؤثرة انه لو كان فعل العبد بقدرته
وتاثير ما فيه وانه اي والحال ان فعل العبد بقدرة الله تعالى متعلقة بفعل العبد بل هو واقع بتاثير ما فيه لما سنبين على انه تعالى قادر
على جميع الممكنات بل جميعها صادرة عنه فلو اراد الله شيئا من الافعال المقدورة للعباد واراد العبد ضده لزم اما وقوعهما معا فيلزم
اجتماع الضدين او عدمهما معا ولا شك ان المانع من وقوع مراد كل منهما وقوع مراد الاخر فاذا لم يقعا وجب وقوعهما معا ويلزم ذلك
المحال وايضا اذا فرض ضدان لا واسطة بينهما كان عدمهما معا محالا او كون احدهما عاجزا غير قادر على ما فرض قدرته عليه وتاثيرها فيه
وهو ايضا محال لا يقال نختار انه يقع مقدور الله تعالى لان قدرته اتم من قدرة العبد الاترى انه اعم منها لتعلقها بما لا يتصور تعلق قدرة
العبد بها ولا يلزم من عدم تاثير قدرة العبد في فعل اصلا بل يلزم تخلف اثرها عنها في هذه الصورة المفروضة لمانع اقوى منها اعني قدرة
الله تعالى ولا يمكن ان يقال مثل ذلك في دليل التمانع على الوحدانية لان تخلف الاثر نقصان في القدرة والناقص لا يكون الها ويجوز ان يكون
عبدا لانا نقول عموم القدرة لا يؤثر فان تعلق القدرة بغير المقدور المعين لا اثر له في هذا المعين ضرورة فلما فرض تعلق قدرتهما بمقدور
معين كانت القدرتان متساويتين بالقياس اليه وكان تاثيرهما فيه على السواء فيكون تاثير احدهما مانعا من تاثير الاخرى دون العكس ترجيحا
بلا مرجح وفيه بحث لان تعلق القدرتين بمقدور معين لا يستلزم تساويهما لجواز ان يكون احد القادرين اقدر عليه من الاخر مع تشاركهما
في كون ذلك المعين مقدورا لهما فان اختلاف مراتب القدرة بحسب الشدة والضعف جائز وبهذا الدليل الذي نفينا به تاثير القدرة الحادثة
بعينه نفى جهم القدرة الحادثة فقال لو كان للعبد قدرة على فعل مع ان ذلك الفعل مقدور لله تعالى فاذا فرض ان الله تعالى اراد شيئا واراد العبد ضده لزم

وانه اي ما ذهب اليه جهم بن صفوان الترمذي من نفي قدرة العبد بالكلية غلو وتجاوز عن الحد الى التوسط بين الجبر والتفويض كما هو الحق وانه اي
ما ذهب اليه مكابرة ايضا ودفعها هو معلوم بالبديهة لان الفرق بين الصاعد الى موضع عال بالاختيار وبين الساقط عنه ضروري فالاول
له اختيار اي له صفة توجد الصعود عقيبها ويتوهم كونها مؤثرة فيه وتسمى تلك الصفة قدرة واختيارا دون الثاني اذ ليس له تلك الصفة بالقياس
الى سقوطه ويندفع الاشكال اللازم من تمانع قدرة الله وقدرة العبد بما ذكرناه من عدم تاثير قدرته اي قدرة العبد فلا حاجة في دفعه الى ما ارتكب
من الغلو فان قال جهم لا نريد بالقدرة الا الصفة المؤثرة واذ لا تاثير كما اعترفتم به فلا قدرة ايضا كان منازعا في التسمية فانا نثبت للعبد ذات
الصفة المعلومة بالبديهة ونسميها قدرة فاذا اعترف جهم بتلك الصفة قال انها ليست قدرة لعدم تاثيرها كان نزاعه معنا في اطلاق لفظ
القدرة على تلك الصفة وهو بحث لفظي وان قال حقيقة القدرة وماهيتها انها صفة مؤثرة منعناه بان التاثير من توابع القدرة وقد ينفك عنها كما
في القدرة الحادثة عندنا المقصد الثاني هل يجوز مقدور بين قادرين جوزه ابو الحسين البصري من المعتزلة مطلقا قيل معناه من غير تفصيل
بمعنى ان يكون القادران مؤثرين او كاسبين او احدهما مؤثرا والاخر كاسبا ويرد عليه بان ابا الحسين لم يقل بقدرة كاسبة بل هذا مذهب
الاشاعرة ومن يجوز حذوهم ويحتمل ان يقال معنى الاطلاق بالنسبة الى الخالق والمخلوق والمخلوقين وكانه نظر الى ان دليل التمانع انما يتم اذا
كان حصول مراد احدهما ترجيحا بلا مرجح كما في تعدد الالهة واما في غيره فلا لانه فان الخالق اقدر من المخلوق ويجوز ان يكون احد القادرين اقدر
من الاخر فلا يكون وقوع مراد الاقدر تحكما وجوزه الاصحاب لا مطلقا بل بين قادر خالق وقادر كاسب بناء على اثبات قدرة للعبد غير
مؤثرة في مقدورها بل متعلقة به تعلق الكسب مع شمول قدرة الله تعالى لجميع الاشياء فيكون مقدورا للعبد كسبا ومقدورا لله تاثيرا ومنعه المعتزلة اي
منعوا جواز كون مقدور بين قادرين مطلقا بناء على امتناع قدرة غير مؤثرة على رايهم بل لا يكون القدرة عندهم الا مؤثرة فيلزم التمانع على
تقدير كون مقدور بين قادرين والمجوزون من اصحابنا لكون مقدور بين قدرة كاسبة وقدرة مؤثرة كلهم اتفقوا على امتناع مقدور بين
قدرتين مؤثرتين للتمانع وعلى امتناع مقدور بين قدرتين كاسبتين لان الكسب هو ان يخلق الله فعلا متعلقا للقدرة الحادثة وانها اي
القدرة الحادثة لا تتعلق بفعل خارج عن المحل اي محل تلك القدرة الحادثة فلا يقدر زيد على فعل عمرو ولا يتصور اثنان هما محل لفعل واحد بل يكون
لكل واحد من الاثنين محل الفعل مغاير ولو بالشخص لفعل الاخر فلا يكون اجتماع قدرتين كاسبتين على فعل واحد شخصي المقصد الثالث
اتفقت الاشاعرة والمعتزلة وغيرهم على ان القدرة صفة وجودية يتاتى معها الفعل بدلا عن الترك والترك بدلا عن الفعل وقال بشر المعتمر القدرة الحادثة
عبارة عن سلامة البنية عن الآفات فجعلها صفة عدمية قال فمن اثبت صفة زايدة على سلامة البنية فعليه البرهان واختار الامام الرازي في المحصل
مذهبه حيث قال المرجع بالقدرة في حقنا ان كان الى سلامة الاعضاء فهو معقول وان كان الى امر اخر ففيه النزاع وقال ضرار بن عمرو وهشام
بن سالم انها اي القدرة الحادثة بعض القادر فالقدرة على الاخذ عبارة عن اليد السليمة والقدرة على المشي عبارة عن الرجل السليمة وقبل القدرة
بعض المقدور وفساده اظهر من ان يخفى المقصد الرابع اختلف في طريق اثباتها اي اثبات القدرة الحادثة والعلم بها والحق ما عليه الاشاعرة
وهو انها يعرف ويعلم وجودها بالوجدان كما اشرنا اليه حيث قلنا ان الفرق بين الصاعد بالاختيار والساقط عن علو ضروري فانا نجد حالة
الصعود امرا نابتا لنا دون حالة السقوط وكذا نجد تفرقة ضرورية بين حركة الارتعاش وحركة الاختيار وقال البهشمي اي من المعتزلة هو اي طريق
اثباتها تاتي الفعل اي تيسره من بعض الموجودين دون بعض فاذا علمنا تيسر فعل من موجود وتعذره من غيره علمنا ان الاول له قدرة دونا
الثاني قلنا الممنوع من الفعل قادر عندكم على الفعل ومعلوم قدرته عليه ولا يتاتى منه الفعل حال كونه ممنوعا عنه بل يتعذر عليه فلا يختص طريق
اثباتها بتاتي الفعل فان قال البهشمي يتاتي الفعل منه اي من الممنوع بتقدير ارتفاع الموانع قلنا فالعاجز يتاتى منه الفعل بتقدير ارتفاع الموانع
وهو العجز فيلزم ان يكون العاجز قادرا فان قال القدرة مصححة للفعل لا موجبة له ولا شك ان الممنوع موصوف بما يصحح الاثر تخلف عنه لاجل
المانع بخلاف العاجز اذ ليس معه ما يصحح الفعل قلنا المعلوم بلا شبهة هو ان الفعل يتعذر عليهما ما داما على حالهما واذا فرض زوال ما بهما تاتى
الفعل منهما فمن اين لكم وجود المصحح مع احدهما دون الاخر وقال ابو علي الجبائي هو اي طريق العلم بالقدرة صحة الشخص وسلامته عن الآفات قلنا قد يوجد

Copyright ... University